

جريدة الوقائع العراقية
الجريدة الرسمية لجمهورية العراق

العدد ٤٢٩١

تنشرها كلية الهندسة / جامعة الموصل
الوحدة القانونية

على موقع جامعة الموصل / صفحتها الرئيسية

<http://engineering.uomosul.edu.iq>



يتضمن العدد ٤٢٩١ :

- مرسوم جمهوري رقم (٢٦٠) لعام ٢٠١٣ الخاص بتعيين المطران نويل جورجى دباغ رئيساً لطائفة الأرمن الكاثوليك .
- ٢ مرسوم جمهوري رقم (٢٦٥) لعام ٢٠١٣ الخاص بتعيين قضاة في الصنف الرابع .
- ٣ بيان تأسيس شركة الخدمات النفطية .
- ٤ بيان تأسيس شركة خطوط أنابيب نقل النفط الخام .
- ٥ بيان تأسيس شركة خطوط أنابيب نقل الغاز .
- ٦ إعلان تأسيس جمعية الغدير التعاونية السكنية
- ٧ إعلان تأسيس جمعية حمورابي التعاونية لإسكان عمال النقل والمواصلات .
- ٨ إعلان تأسيس الجمعية التعاونية لإسكان المحامين في نينوى .

كلية الهندسة



الوقائع العراقية

وه قايعى عيراقى




الجريدة الرسمية لجمهورية العراق
رؤننامهى قهرهى كوؤمارى عيراق



- تعيين المطران نونيل جورجى دباغ رئيساً لطائفة الارمن الكاثوليك ومتولياً على اوقافها وكنائسها واملاكها في العراق
- تعيين قضاة في الصنف الرابع من صنوف القضاة
- تأسيس شركة الخدمات النفطية العراقية (شركة عامة)
- تأسيس شركة خطوط انابيب نقل النفط الخام (شركة عامة)
- تأسيس شركة خطوط انابيب نقل الغاز (شركة عامة)

محتويات
العدد
٤٢٩١

العدد ٤٢٩١ ١٦ ذو القعدة ١٤٣٤هـ / ٢٣ ايلول ٢٠١٣ م السنة الخامسة والخمسون
رؤماره ٤٢٩١ ١٦ زوئه لقعدة ١٤٣٤ ك / ٢٣ ئه يول ٢٠١٣ ز سالى به نجاويه نجه مين



الفهرس

الرقم الموضوع الصفحة

٢٦٠ تعيين المطران نونيل جورجي دباغ رئيساً لطائفة الارمن الكاثوليك ومتولياً
على اوقافها وكنائسها واملاكها في العراق

٢٦٥ تعيين قضاة في الصنف الرابع من صنوف القضاة

بيانات

- ٥ تأسيس شركة الخدمات النفطية العراقية
(شركة عامة)
- ١٠ تأسيس شركة خطوط اتايبب نقل النفط الخام
(شركة عامة)
- ١٥ تأسيس شركة خطوط اتايبب نقل الغاز
(شركة عامة)

اعلانات

- ٢٠ تأسيس جمعية الغدير التعاونية لاسكان
تأسيس جمعية حمورابي التعاونية لاسكان عمال النقل والمواصلات
- ٢١ تأسيس الجمعية التعاونية لاسكان المحامين في نينوى



مرسوم جمهوري

رقم (٢٦٠)

استناداً الى احكام البند (سابعاً) من المادة (٧٣) من الدستور وبناءً على ما عرضه
رئيس ديوان اوقاف الديانات المسيحية والأيزيدية والصابئة المندائية .
رسمنا بما هو آت :

اولاً : يعين المطران نونيل جورجى دباغ رئيساً لطائفة الارمن الكاثوليك ومتولياً على
اوقافها وكنائسها واملاكها في العراق .

ثانياً : على رئيس ديوان اوقاف الديانات المسيحية والاييزيدية والصابئة المندائية تنفيذ هذا
المرسوم .

ثالثاً: يُنفذ هذا المرسوم من تاريخ صدوره و يُنشر في الجريدة الرسمية.

كتب ببغداد في اليوم الثالث من شهر ذي القعدة لسنة ١٤٣٤ هجرية.
الموافق لليوم العاشر من شهر أيلول لسنة ٢٠١٣ ميلادية.

ع. جلال طالباني

رئيس الجمهورية

د. خضير الخزاعي



مرسوم جمهوري

رقم (٢٦٥)

استناداً الى أحكام البند (سابعاً) من المادة (٧٣) من الدستور والمادة (السابعة عشرة) من قانون المعهد القضائي رقم (٣٣) لسنة ١٩٧٩ وبناءً على ما عرضه رئيس مجلس القضاء الأعلى.

رسمنا بما هو آت:

أولاً: يُعيّن السادة المدرجة اسماؤهم في أدناه قضاة في الصنف الرابع من صنوف القضاة.

- | | |
|------------------------------------|-------------------------------------|
| ١- رواء كاظم راهي سلطان | ٢- تغريد عبد المجيد ناصر نادر |
| ٣- أسماء عباس علي عفيف | ٤- ضياء عباس جابر سحاب |
| ٥- نزار يونس حسن كريم | ٦- ستار رحمة سيلان حسين |
| ٧- سعد عبد عليوي غافل | ٨- علياء علي ناصر مهنا |
| ٩- محمد كريم جابر محمد | ١٠- أحمد مكي حميد عبد |
| ١١- أيار خير الدين خالد عبد اللطيف | ١٢- أيفان عبد السادة محمد سلمان |
| ١٣- علي عبد الهادي هاني حساني | ١٤- ايهاب محمود زبون دهش |
| ١٥- خليل ابراهيم موسى عاكوب | ١٦- صافي كاظم سلطان نصار |
| ١٧- علي منير رسول حسن | ١٨- بكر ابراهيم عبد الكريم ابراهيم |
| ١٩- خالد محمد جلال حسين | ٢٠- محمد جميل أرحيم عبد الله |
| ٢١- وليد ابراهيم عبد محمد | ٢٢- سامر منير عباس حسين |
| ٢٣- علاء حيدر ناجي باصي | ٢٤- حسنين عبد اللطيف عيدان عبد الله |
| ٢٥- حيدر ناصر راشد عيسى | ٢٦- علي غناوي صالح مهدي |
| ٢٧- علي ناهض عداي عباس | ٢٨- غافل محمد حسن خلف |



مراسيم جمهورية

- ٢٩- علي صادق هلهول جبر
٣٠- ابراهيم عبد الله علي عبد الله
٣١- اسامة وليد جميل خليل
٣٢- حيدر هاشم دخيل حمادي
٣٣- علي عدنان خماس مطر
٣٤- مثنى احمد مصطفى محمد
٣٥- حيدر ناجي عبود عباس
٣٦- رائد كامل عبد الحسين ناصر
٣٧- محمد عبد الرضا عبد حسين
٣٨- احمد هادي عنقود جواد
٣٩- حسين عباس سمين علي
٤٠- غصون كريم عباس حسين
٤١- عبد الرضا جبار محسن صالح
٤٢- وهاب احمد محمد نرب
٤٣- علاء الدين محمد خضير علوان
٤٤- حسنين فاضل علي محمد
٤٥- محمد عبد الحمزة غزاي سبتي
٤٦- عطية منخي جبر علي
٤٧- محمد خالد جواد ناصر
٤٨- رياض فتحي خليل احمد
٤٩- زينب عجيل محمد عباس
٥٠- علي ياسر أرخيص سلمان
٥١- أياد محسن ضمّد حسين
٥٢- احمد صفاء صادق احمد
٥٣- حسام كريم جالي مصيبيح
٥٤- احمد حميد حسان حمد
٥٥- أنور جاسم حسين مال
٥٦- وسام عبد زيد عبد السادة
٥٧- نوشيروان احمد رسول محمد
٥٨- احمد عبد الستار حسين محمد
٥٩- علي حمد حسين علي
٦٠- فلاح حسن محمد خلف
٦١- أحلام هلال سند راشد
٦٢- ميرفت فائق حاتم لطيف
٦٣- ظافر خيون صبر فلول
٦٤- حيدر فاضل موازي مهوس
٦٥- حسن جواد كاظم حبيب
٦٦- عادل علي بندر جاسم
٦٧- محمد عبد الباقي عبد عباس
٦٨- ظافر مهدي محمد ولي
٦٩- فارس نجم أبو حسنه حسن
٧٠- أنور جمعة حسين مصطفى
٧١- اياد حنون هادي طاهر
٧٢- عبد السلام موعّد جاعد مناع
٧٣- أحمد عبد مسلم عبد الحسين فليح
٧٤- وسام علي صراخ عبد الله
٧٥- علاء حميد عبد الستار عبد الوهاب
٧٦- محمد عادل عبد الكريم حسن
٧٧- أحمد علي حسين علي
٧٨- فاتك عبد عباس جواد
٧٩- محمد فؤاد طه احمد
٨٠- أحمد نعيم شويح مخرب



مراسيم جمهورية

- ٨١- عماد عبد غائب هنانو
٨٢- أسعد يوسف مغير كحيط
٨٣- مها محي مجيد حديد
٨٤- علاء طالب محمد حسان
٨٥- فراس محمود اسماعيل ابراهيم
٨٦- عمر عادل عبد محمد
٨٧- احمد عبد الامير هليل صبر
٨٨- علي اكرم اسماعيل عبد الحسين
٨٩- عمرو بديع عمران عيسى
٩٠- حيدر عباس محمد صالح
٩١- احمد ازاد ادهم اسماعيل

ثانياً: علي رئيس مجلس القضاء الأعلى تنفيذ هذا المرسوم.

ثالثاً: يُنفذ هذا المرسوم من تاريخ صدوره ويُنشر في الجريدة الرسمية.

كتب ببغداد في اليوم العاشر من شهر ذي القعدة لسنة ١٤٣٤ هجرية

الموافق لليوم السابع عشر من شهر ايلول لسنة ٢٠١٣ ميلادية

ع. جلال طالباني

رئيس الجمهورية

د. خضير الخزاعي



بيان تأسيس شركة الخدمات النفطية العراقية
(شركة عامة)

اولا- اسم الشركة:

- شركة الخدمات النفطية العراقية (شركة عامة)
- موقعها ومركزها الرئيس في محافظة بغداد ولها فتح مكاتب وفروع اخرى في داخل العراق وخارجه

ثانيا - اهداف الشركة :

تهدف الشركة الى المساهمة في دعم الاقتصاد الوطني في مجال قطاع النفط و الغاز من خلال تنفيذ وادارة عمليات وانشطة كافة انواع الخدمات النفطية التي تتطلبها اعمال حفر وادامة الابار لانتاج النفط والغاز في العراق باحدث التقنيات ومن خلال تفعيل المادة (١٥) من قانون الشركات رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧ والتي تتيح للشركة استثمار فوائضها النقدية بالمساهمة مع الشركات المساهمة او المشاركة معها في تنفيذ الاعمال ذات العلاقة بمهامها وفقاً لما جاء في القانون المذكور وبما يحقق اهداف خطط التنمية و الخطط المعتمدة في وزارة النفط .

ثالثا- نشاط الشركة:

تمارس الشركة لغرض تحقيق اهدافها الانشطة الاتية وفق احكام قانون تنظيم وزارة النفط رقم ١٠١ لسنة ١٩٧٦ (النافذ و تعديلاته) و قانون حماية الثروة الهيدروكربونية رقم ٨٤ لسنة ١٩٨٥ النافذ و التعليمات الصادرة بموجبه من وزارة النفط و قانون الشركات رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧ (النافذ و تعديلاته) :

- ١- خدمات تسميت ابار النفط و الغاز .
- ٢- خدمات انعاش ابار النفط و الغاز .
- ٣- خدمات الابواب الملفوف (Coil Tubing) ومعدة غاز النيتروجين .
- ٤- خدمات الجس و التثقيب .
- ٥- خدمات عمليات تسجيلات الطين باستخدام وحدات الـ (Mud Logging) .
- ٦- خدمات سوائل الحفر والاكمال وخدمات الـ (Waste Management) .



٧- الخدمات المساندة لعمليات اكمال ابار النفط و الغاز باستخدام معدات

(Slick Line Unit)

٨- عمليات فحص الضغط و نوعية النفط الخام .

٩- عمليات الفحص الاستكشافي و التقييمي للابار (DST) Drill Stem Test .

١٠- عمليات فحص الانتاجية و السلوك المكنمي للابار Production Log

(PLT) Test.

١١- ادارة وتنفيذ جميع الاعمال الفنية و الخدمية بما يدعم نشاط الشركة .

وللشركة الحق في سبيل تحقيق نشاطها القيام بما يلي :

١- استيراد و شراء و بيع و ايجار و استئجار وسائل النقل و الاجهزة و المعدات

والالات و الادوات الاحتياطية و غيرها من المستلزمات و المواد .

٢- امتلاك العقارات و الاموال المنقولة و غير المنقولة و مختلف المكاتن و العدد و

و سائط النقل و تسجيلها باسمها في الدوائر المختصة و بيعها و رهنها و ايجارها

و استئجارها و اجراء جميع المعاملات و ابرام العقود التي تراها لازمة و تشييد

الابنية و المخازن و المنشآت المختلفة لتحقيق اغراضها .

٣- اجراء المناقصات و المزايدات و الدخول في مختلف التعهدات مع سائر القطاعات

المالية و الاقتصادية العراقية و الاجنبية و قبول الوكالات و ابرام العقود و ممارسة

جميع المعاملات سواء بمفردها أو لحسابها أو بالاشتراك مع الغير ولها ان تقوم

بجميع الاجراءات التي تراها مناسبة لتنفيذ اغراضها وبالشروط التي ترتبها .

٤- فتح الحسابات الجارية و الودائع الثابتة و حسابات التوفير لدى البنوك و المصارف

العراقية و الاجنبية و بالعملة الوطنية و الاجنبية على وفق الضوابط و التعليمات

و القوانين التي تسمح بذلك و اصدار و قبول الشيكات و السفتجات و السندات لامر

و سندات القبض و سندات الاقتراض و بوليصات التأمين. و لها فتح الاعتمادات

المصرفية و تجديدها و تعديل منطوقها و الغائها وان تنشئ او تسحب او تعيد او

تتصرف بآية صورة كانت بالاوراق التجارية و السندات القابلة للتداول بما فيها

الكمبيالات و سندات الشحن و تظهيرها و حفظها و الحصول على التسهيلات

المصرفية المختلفة بضمان او بدونه .



٥- الاقتراض و رهن موجوداتها المنقولة و غير المنقولة ضماناً للقروض و التسهيلات التي تحصل عليها كما لها قبول اموالها المنقولة و غير المنقولة و ارتبائها ضماناً لديون الشركة و حقوقها تجاه الغير من المدينين او المتعاملين معها .

٦- تملك و شراء و استعمال و قبول و بيع جميع انواع براءات الاختراع و العلامات التجارية و النماذج الصناعية و حقوق الامتياز و الخبرة الفنية ذات العلاقة بنشاط الشركة و التصرف بها و الاذن باستعمالها و اجارها و استئجارها بما يتفق و مصلحة الشركة .

٧- استثمار الفوائض النقدية بالمساهمة في الشركات المساهمة او المشاركة معها في تنفيذ اعمال ذات علاقة بنشاط الشركة داخل العراق و لها ان تقوم بذلك خارج العراق ايضاً بعد استحصال الموافقات اللازمة .

٨- استثمار الفوائض النقدية في الشركات و المؤسسات العربية و الاجنبية او المشاركة معها في تنفيذ اعمال ذات علاقة بنشاط الشركة خارج العراق بعد استحصال الموافقات اللازمة .

٩- المشاركة مع الشركات و المؤسسات العربية و الاجنبية بتنفيذ اعمال ذات علاقة بأهداف الشركة داخل العراق .

١٠- استثمار الفوائض النقدية بودائع ثابتة لدى المصارف في العراق لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوم على ان يؤتى حساب خاص في السجلات المختصة لغرض تثبيت الفوائد المستحقة من تلك الودائع لاضهارها في الحسابات بما يضمن كفاءة الاداء في نشاطها .

١١- الاقتراض و الاقتراض او الحصول على الاموال لتمويل نشاطها و مشاريعها من المؤسسات المالية و الشركات العامة الوطنية بموجب عقود و شروط يتم الاتفاق عليها و بما لا يتجاوز (٥٠%) من راس مال الشركة المدفوع .

١٢- الاقتراض من خارج العراق لتمويل نشاط الشركة الاستثماري و الجاري بعد استحصال الموافقات اللازمة .



١٣- اقامة الندوات و المؤتمرات العلمية و المتخصصة و المعارض و الدورات التدريبية او المشاركة فيها داخل العراق و خارجه لغرض تطوير اعمالها و رفع كفاءتها .

١٤- اجراء جميع المعاملات القانونية التي تراها مناسبة لاعمالها و مشاريعها .

١٥- القيام باي فعالية او أي عمل اخر يتفق مع أنشطة الشركة و اغراضها لو يسهل تحقيق تلك الأنشطة و الاغراض و بما يتفق مع القوانين و الانظمة و التعليمات النافذة .

رابعاً- راس مال الشركة

(١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠) مئة مليار دينار .

خامساً- الجهة المؤسسة

وزارة النفط .

سادساً- معلومات اخرى

١- تستمر شركات الاستخراج باكمال اعمال الخدمات النفطية قيد التنفيذ المناطة بها على ان تباشر شركة الخدمات النفطية العراقية بالاعمال الجديدة .

٢- تؤول عائدة الموجودات و المواد و المعدات الخاصة باعمال الخدمات النفطية الموجودة لدى الشركات الاستخراجية وفق القوائم التي يتم الاتفاق عليها بين الشركات المذكورة و شركة الخدمات النفطية العراقية و بعد موافقة وزير النفط على ان تتم المعالجة الحسابية لعملية انتقال الموجودات في سجلات الشركات المعنية حسب التعليمات .

٣- ينقل العدد المطلوب من الملاكات العاملة على أنشطة و فعاليات الخدمات النفطية الموجودين في الشركات الاستخراجية الى شركة الخدمات النفطية العراقية وفق القوائم التي يتم الاتفاق عليها بين الشركات المذكورة و شركة الخدمات النفطية العراقية ووفقا لموافقة وزير النفط .

عبد الكريم لعبيبي باهض

وزير النفط



شهادة تأسيس شركة عامة

قدمت الينا وزارة النفط طلباً لتأسيس شركة عامة باسم /

شركة /خطوط أنابيب نقل النفط الخام / شركة عامة

رأسمالها/ ٣.٠٠٠.٠٠٠.٠٠٠ ثلاثمائة مليار دينار

اني مسجل الشركات اشهد بانه قد تم تسجيل الشركة اعلاه استنادا لاحكام المادة (٦) من

قانون الشركات العامة رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧ المعدل.

كتب ببغداد في اليوم الحادي والعشرين من شهر شوال لسنة ١٤٣٤ هـ

الموافق لليوم السابع والعشرين من شهر آب لسنة ٢٠١٣ م

عدنان طاهر سعيد

مسجل الشركات وكالة



بيان تأسيس شركة خطوط انابيب نقل النفط الخام

((شركة عامة))

اولاً - اسم الشركة :

شركة خطوط انابيب نقل النفط الخام (شركة عامة)

موقعها ومركزها الرئيس في محافظة بغداد ولها فتح مكاتب وفروع اخرى في داخل العراق وخارجه .

ثانياً - اهداف الشركة :

تهدف الشركة الى المساهمة في دعم الاقتصاد الوطني في مجال القطاع النفطي من خلال نقل النفط الخام بما يحقق اهداف خطط التنمية والخطط المعتمدة في وزارة النفط .

ثالثاً - نشاط الشركة :

تمارس الشركة لغرض تحقيق اهدافها الانشطة التالية وفق احكام قانون تنظيم وزارة النفط رقم ١٠١ لسنة ١٩٧٦ (النافذ وتعديلاته) وقانون الحفاظ على الثروة الهيدروكربونية رقم ٨٤ لسنة ١٩٨٥ وتعليمات وزارة النفط الخاصة بتنفيذه وقانون الشركات رقم ٢٢ لسنة ١٩٩٧ (النافذ وتعديلاته) :-

١- استلام النفط الخام من مصادر الانتاج وخرنه في مستودعات الشركة وتجهيزه لاغراض الاستهلاك المحلي والتصدير .

٢- تشغيل خطوط انابيب نقل النفط الخام ومحطات الضخ والمستودعات التابعة لها و موانئ التصدير داخل العراق والانابيب المغذية للمصافي ومحطات الكهرباء وموانئ التصدير .

٣- فحص وصيانة الانابيب والمنشآت المشار لها في (٢) اعلاه .

٤- تشغيل مراكز السيطرة والتحكم على حركة النفط الخام للانابيب المذكورة اعلاه .

٥- مزج النفط الخام المستلم في مستودعات الشركة من مختلف مصادر الانتاج وتهيئته بالمواصفات المطلوبة للتصدير والاستهلاك المحلي .

٦- قياس كميات ونوعيات النفوط الخام المستلمة والمجهزة للاستهلاك المحلي والتصدير .



٧- متابعة عمليات تشغيل وصيانة وفحص منشآت خطوط الانابيب والمستودعات و

موانئ التصدير الخاصة بالنفط الخام العراقي المصدر في دول الجوار .

٨- ادارة وتنفيذ جميع الاعمال الفنية والخدمية الاخرى بما يدعم نشاط الشركة .

وللشركة الحق في سبيل تحقيق نشاطها القيام بما يلي :-

١- استيراد وشراء وبيع وايجار واستئجار وسائط النقل والاجهزة والمعدات والآلات

والادوات الاحتياطية وغيرها من المستلزمات والمواد .

٢- امتلاك العقارات والاموال المنقولة وغير المنقولة ومختلف المكنن والعدد و سائط

النقل وتسجيلها باسمها في الدوائر المختصة وبيعها ورهنها وايجارها و استئجارها

واجراء جميع المعاملات و ابرام العقود التي تراها لازمة وتشبيد الابنية والمخازن

والمنشآت المختلفة لتحقيق اغراضها .

٣- اجراء المناقصات والمزايدات والدخول في مختلف التعهدات مع سائر القطاعات

المالية والاقتصادية العراقية والاجنبية وقبول الوكالات و ابرام العقود وممارسة

جميع المعاملات سواء بمفردها أو لحسابها أو بالاشتراك مع الغير ولها أن تقوم

بجميع الاجراءات التي تراها مناسبة لتنفيذ اغراضها وبالشروط التي ترتبها .

٤- فتح الحسابات الجارية والودائع الثابتة وحسابات التوفير لدى البنوك والمصارف

العراقية والاجنبية وبالعملات الوطنية والاجنبية على وفق الضوابط والتعليمات

والقوانين التي تسمح بذلك واصدار وقبول الشيكات والسفنتجات والسندات لامر

وسندات القبض وسندات الاقتراض وبوليصات التأمين . ولها فتح الاعتمادات

المصرفية وتجديدها وتعديل منطوقها والغائها وان تنشئ او تسحب او تعيد او

تتصرف بأية صورة كانت بالاوراق التجارية والسندات القابلة للتداول بما فيها

الكمبيالات وسندات الشحن وتظهيرها وحفظها والحصول على التسهيلات المصرفية

المختلفة بضمان او بدونه .

٥- الاقتراض ورهن موجوداتها المنقولة وغير المنقولة ضمانا للقروض والتسهيلات

التي تحصل عليها كما لها قبول اموالها المنقولة وغير المنقولة وارتهانها ضمانا

لديون الشركة وحقوقها تجاه الغير من المدينين او المتعاملين معها .



- ٦- تملك وشراء واستعمال وقبول و بيع جميع انواع براءات الاختراع والعلامات التجارية والنماذج الصناعية وحقوق الامتياز والخبرة الفنية ذات العلاقة بنشاط الشركة و التصرف بها والاذن باستعمالها واجارها واستجارها بما يتفق ومصحة الشركة .
- ٧- استثمار الفوائض النقدية بالمساهمة في الشركات المساهمة او المشاركة معها في تنفيذ اعمال ذات علاقة بنشاط الشركة داخل القطر ولها ان تقوم بذلك خارج القطر ايضا بعد استحصال الموافقات اللازمة .
- ٨- استثمار الفوائض النقدية في الشركات والمؤسسات العربية والاجنبية او المشاركة معها في تنفيذ اعمال ذات علاقة بنشاط الشركة خارج العراق بعد استحصال الموافقات اللازمة .
- ٩- المشاركة مع الشركات والمؤسسات العربية والاجنبية بتنفيذ اعمال ذات علاقة باهداف الشركة داخل العراق .
- ١٠- استثمار الفوائض النقدية بودائع ثابتة لدى المصارف في العراق لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوم على ان يفتح حساب خاص في السجلات المختصة لغرض تثبيت الفوائد المستحقة عن تلك الودائع لاضهارها في الحسابات بما يضمن كفاءة الاداء في نشاطها .
- ١١- الإقراض والاقتراض او الحصول على الاموال لتمويل نشاطها ومشاريعها من المؤسسات المالية والشركات العامة الوطنية بموجب عقود وشروط يتم الاتفاق عليها و بما لا يتجاوز (٥٠%) من راس مال الشركة المدفوع .
- ١٢- الاقتراض من خارج العراق لتمويل نشاط الشركة الاستثماري والجاري بعد استحصال الموافقات اللازمة .
- ١٣- اقامة الندوات والمؤتمرات العلمية والمتخصصة والمعارض والدورات التدريبية او المشاركة فيها داخل العراق وخارجه لغرض تطوير اعمالها ورفع كفاءتها .
- ١٤- اجراء جميع المعاملات القانونية التي تراها مناسبة لاعمالها ومشاريعها .



شهادة تأسيس شركة عامة

قدمت الينا وزارة النفط طلباً لتأسيس شركة عامة باسم /

شركة /

شركة / خطوط انابيب نقل الغاز / شركة عامة

رأسمالها/ ٢٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠ مائتا مليار دينار

شركة /

اني مسجل الشركات اشهد بانه قد تم تسجيل الشركة اعلاه استنادا لاحكام المادة (٦) من قانون الشركات العامة رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧ المعدل .

شركة /

كتب ببغداد في اليوم الحادي والعشرين من شهر شوال لسنة ١٤٣٤ هـ الموافق لليوم السابع والعشرين من شهر اب لسنة ٢٠١٣ م

عبدنور طاهر سعيد

مسجل الشركات وكالة



بيان تأسيس شركة خطوط انابيب نقل الغاز

((شركة عامة))

اولاً - اسم الشركة :

شركة خطوط انابيب نقل الغاز (شركة عامة)

موقعها ومركزها الرئيس في محافظة بغداد ولها فتح مكاتب وفروع اخرى في داخل العراق وخارجه .

ثانياً - اهداف الشركة :

تهدف الشركة الى المساهمة في دعم الاقتصاد الوطني في مجال القطاع النفطي من خلال نقل الغاز الجاف و الغاز السائل بما يحقق اهداف خطط التنمية والخطط المعتمدة في وزارة النفط .

ثالثاً - نشاط الشركة :

١- استلام الغاز الجاف و الغاز السائل من مصادر الانتاج (التمثلة بمصانع معالجة الغاز) و خزن الغاز السائل في مستودعات الشركة وتجهيزه لاجراض الاستهلاك المحلي والتصدير .

٢- تشغيل خطوط انابيب نقل الغاز الجاف و الغاز السائل المستلم من مصادر الانتاج اعلاه ومحطات الضخ و الكبس والمستودعات التابعة لها و موانئ التصدير داخل العراق وانابيب الغاز الجاف و الغاز السائل المغذية للمصافي ومحطات الكهرباء وموانئ التصدير ومعامل التعبئة والمجمعات السكنية وبقية المستهلكين .

٣- فحص وصيانة الانابيب والمنشآت المشار لها في (٢) اعلاه .

٤- تشغيل مراكز السيطرة والتحكم على حركة الغاز الجاف و الغاز السائل للانابيب المذكورة اعلاه .

٥- مزج مكونات الغاز السائل المستلم في مستودعات الشركة من مختلف مصادر الانتاج وتهيئته بالمواصفات المطلوبة للتصدير والاستهلاك المحلي .

٦- قياس كميات ونوعيات الغاز الجاف و الغاز السائل المستلمة والمجهزة للاستهلاك المحلي والتصدير .



٧- متابعة عمليات تشغيل وصيانة وفحص منشآت خطوط الانابيب والمستودعات و موانئ التصدير الخاصة بالغاز السائل والغاز الطبيعي المسال (LNG) في دول الجوار .

٨- ادارة وتنفيذ جميع الاعمال الفنية والخدمية الاخرى بما يدعم نشاط الشركة .

وللشركة الحق في سبيل تحقيق نشاطها القيام بما يلي :-

١- استيراد وشراء وبيع واجار واستئجار وسائط النقل والاجهزة والمعدات والآلات والادوات الاحتياطية وغيرها من المستلزمات والمواد .

٢- امتلاك العقارات والاموال المنقولة وغير المنقولة ومختلف المكائن والعدد و وسائط النقل وتسجيلها باسمها في الدوائر المختصة وبيعها ورهنها واجارها و استئجارها واجراء جميع المعاملات و ابرام العقود التي تراها لازمة وتشديد الابنية والمخازن والمنشآت المختلفة لتحقيق اغراضها .

٣- اجراء المناقصات والمزايدات والدخول في مختلف التعهدات مع سائر القطاعات المالية والاقتصادية العراقية والاجنبية وقبول الوكالات و ابرام العقود وممارسة جميع المعاملات سواء بمفردها أو لحسابها أو بالاشتراك مع الغير ولها ان تقوم بجميع الاجراءات التي تراها مناسبة لتنفيذ اغراضها وبالشروط التي ترتئها .

٤- فتح الحسابات الجارية والودائع الثابتة وحسابات التوفير لدى البنوك والمصارف العراقية والاجنبية وبالعملات الوطنية والاجنبية على وفق الضوابط والتعليمات والقوانين التي تسمح بذلك و اصدار وقبول الشيكات والسفدتجات والسندات لامر وسندات القبض وسندات الاقتراض وبوليصات التأمين . ولها فتح الاعتمادات المصرفية وتجديدها وتعديل منطوقها والغائها وان تنشئ او تسحب او تعيد او تتصرف بأية صورة كانت بالاوراق التجارية والسندات القابلة للتداول بما فيها الكمبيالات وسندات الشحن وتظهيرها وحفظها والحصول على التسهيلات المصرفية المختلفة بضمان او بدونه .

٥- الاقتراض ورهن موجوداتها المنقولة وغير المنقولة ضمانا للقروض والتسهيلات التي تحصل عليها كما لها قبول اموالها المنقولة وغير المنقولة وارتهانها ضمانا لديون الشركة وحقوقها تجاه الغير من المدينين او المتعاملين معها .



٦- تملك وشراء واستعمال وقبول وبيع جميع انواع براءات الاختراع والعلامات التجارية والنماذج الصناعية وحقوق الامتياز والخبرة الفنية ذات العلاقة بنشاط الشركة و التصرف بها والاذن باستعمالها واجارها واستجارها بما يتفق ومصحة الشركة .

٧- استثمار الفوائض النقدية بالمساهمة في الشركات المساهمة او المشاركة معها في تنفيذ اعمال ذات علاقة بنشاط الشركة داخل القطر ولها ان تقوم بذلك خارج القطر ايضا بعد استحصال الموافقات اللازمة .

٨- استثمار الفوائض النقدية في الشركات والمؤسسات العربية والاجنبية او المشاركة معها في تنفيذ اعمال ذات علاقة بنشاط الشركة خارج العراق بعد استحصال الموافقات اللازمة .

٩- المشاركة مع الشركات والمؤسسات العربية والاجنبية بتنفيذ اعمال ذات علاقة باهداف الشركة داخل العراق .

١٠- استثمار الفوائض النقدية بودائع ثابتة لدى المصارف في العراق لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوم على ان يفتح حساب خاص في السجلات المختصة لغرض تثبيت الفوائد المستحقة عن تلك الودائع لاضهارها في الحسابات بما يضمن كفاءة الاداء في نشاطها .

١١- الإقراض والاقتراض او الحصول على الاموال لتمويل نشاطها ومشاريعها من المؤسسات المالية والشركات العامة الوطنية بموجب عقود وشروط يتم الاتفاق عليها و بما لا يتجاوز (٥٠%) من راس مال الشركة المدفوع .

١٢- الاقتراض من خارج العراق لتمويل نشاط الشركة الاستثماري والجاري بعد استحصال الموافقات اللازمة .

١٣- اقامة الندوات والمؤتمرات العلمية والمتخصصة والمعارض والدورات التدريبية او المشاركة فيها داخل العراق وخارجه لغرض تطوير اعمالها ورفع كفاءتها .

١٤- اجراء جميع المعاملات القانونية التي تراها مناسبة لاعمالها ومشاريعها .



اعلان

بناء على الطلب المقدم اليها من قبل السيد (علي جاسم نوح) وجماعته بتأسيس جمعية تعاونية اسكانية وبعد الاطلاع على النظام الداخلي للجمعية المذكورة واستناداً الى المادة (الثامنة) من قانون التعاون رقم (١٥) لسنة ١٩٩٢ المعدل . قررنا تأسيس جمعية تعاونية اسكانية باسم (جمعية الغدير التعاونية للاسكان) مقرها في محافظة النجف الاشرف / الكوفة .

محمد طارق كريم

رئيس الاتحاد العام للتعاون

اعلان

استناداً للصلاحيات المخولة لنا بموجب المادة الثامنة من قانون التعاون رقم ١٥ لسنة ١٩٩٢ والمعدل بالقانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٩٤ . وبناء على الطلب المقدم من قبل السادة شفاء طه عزيز وداود سليمان محمود وحسين خلف عبدالله وزملائهم لتأسيس جمعية تعاونية اسكانية فئوية في مدينة الموصل وبعد الاطلاع على الطلب والنظام الداخلي تقرر تأسيس الجمعية باسم (جمعية حمورابي التعاونية لاسكان عمال النقل والمواصلات) وبموجب قرار مجلس ادارة الاتحاد التعاوني في محافظة نينوى المرقم (٣٧) في ٢٠١٢/٣/٣ .

نائف خضر حسن

رئيس الاتحاد التعاوني

في محافظة نينوى



اعلان

استناداً الى الصلاحيات المخولة لنا بموجب المادة الثامنة من قانون التعاون رقم ١٥ لسنة ١٩٩٢ والمعدل بالقانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٩٤ .

وبناء على الطلب المقدم من قبل السادة مازن ماهر محمد و انس صديق توفيق وخير الدين محمد طاهر وزملائهم لتأسيس جمعية تعاونية اسكانية في مدينة الموصل وبعد الاطلاع على الطلب والنظام الداخلي تقرر تأسيس الجمعية باسم (الجمعية التعاونية لاسكان المحامين في نينوى) وبموجب قرار مجلس ادارة الاتحاد التعاوني في محافظة نينوى المرقم (٥٤) في

٢٠١٣/٥/٢٥

نائف خضر حسن

رئيس الاتحاد التعاوني

في محافظة نينوى